۱۶۵۱۱

مجله	الازهر
تاریخ نشر	ربیع الاخر ۱۳۹۷
شماره	۴ سال ۴۹
شماره مسلسل	
محل نشر	مصر
زبان	عربی
نویسنده	ابوالوفاء المراغی
تعداد صفحات	۶۵۲-۶۴۸
موضوع	کیف نؤمن بالقرآن.
سرفصلها	ایمان
کیفیت	
ملاحظات	

كيف نؤمن بالقرآن

لفضيلة الأستاذ الشيخ أبو الوفا المراغى

عن صهيب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « ما آمن بالقرآن من استحل محارمه » أخرجه الترمذى .

القرآن كتاب الله أنزله على نبيه محمد ليكون معجزة له ودلالة على صدقه فى نبوته ، وليكون الدستور العملى للبشرية عامة فى دينها ودنياها، فللقرآن جانبان : جانب أنه معجزة لرسوله محمد صلى الله عليه وسلم، وجانب أنه دستور عملى اشتمل على كل ما يحتاج اليه البشر مما قدر الله أن يكون كافيا لهم فى تصحيح عقائدهم وتزكية أخلاقهم وتنظيم أعمالهم ومعاملاتهم ليعيشوا هانئين متعاونين سعداء لا تمزقهم الخلافات ولا المنازعات ، ولا تزيغ بهم الأهواء .

والمسلم مطلوب منه التصديق بهذين الجانبين ليكون مسلما صحيح الاسلام ، مطلوب منه أن يصدق أن القرآن منزل من عند الله ليكون معجزة محمد الدالة على صدقه وأنه معجزة لكونه أعجز الفصحاء عن أن يأتوا بمثله ، ولا يلزم كل مسلم أن يعرف حقيقة اعجازه ، وانما يلزم ذلك من كان على علم بوجوه الاعجاز فى البيان وان لم يكن فى هذه المرتبة فيكفيه أن يسلم بما يسلم به أهل المعرفة والنظر ، وقد تواتر : أن أهل المعرفة والنظر من فصحاء العرب لعهد الرسالة أقروا بذلك وسلموا به ، ومطلوب منه أن يشهد بأنه أنزل بلفظه ونصه ، وأنه وصل الينا كما أنزل لم تنله يد التحريف والتبديل كما نال الكتب السابقة . ووصل بالطرق العلمية الصحيحة التى تؤكد القطع بوصوله كما أنزل،

وهى طريقة التواتر المعترف بها من جميع العلماء المنصفين ، وأقوى دلالة من ذلك وأصح ، شهادة الله واخباره أنه قد تكفل بحفظه من التغيير والتبديل « انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون » . والقرآن من ناحية أنه كتاب هداية ودستور اصلاح بشرى وتنظيم للعلاقات الانسانية فى جميع الميادين وفى جميع الأزمان حوى من الأغراض والمقاصد والأحكام والقواعد ما هو كفيل بتحقيق حياة هانئة سعيدة لو استقاموا عليها ولم يتناولوها بالتأويل المفسد والتحريف المضل.

* * *

لقد تضمن القرآن كثيرا من الأغراض والمقاصد ، ففى القرآن بيان للعقائد الصحيحة المتعلقة بالايمان بالله وبما له من صفات الكمال والايمان بالملائكة والرسل وبكتبهم وباليوم الآخر ، وما فيه من حساب وجزاء وفى القرآن قصص عن الأنبياء والأمم وما كان بين هؤلاء وأولئك من معاناة وكفاح ، وفيه وعد ووعيد وزجر وتأديب ، وفيه الأحكام العملية التى تنظم صلة العباد بالله ، وترشد الى ما ارتضاه لنفسه فى طاعته والانقياد اليه من صلاة وزكاة وصيام وحج وما يتعلق بها مما لا بد لها منه ، وفيه أحكام تضبط سلوك الناس فى شئونهم الضرورية فى حياتهم الخاصة من مطعم وملبس ومسكن وتزاوج ، وفى حياتهم العامة من معاملات ومبايعات ومعاهدات ونحو ذلك مما لا بد منه فى توفير العمران وتيسير حياة الانسان ، وقد انتدب علماء المسلمين لتصنيف ذلك فى موضوعات خاصة أجملها بعضهم وفصلها آخرون تيسيرا للرجوع اليها ففيما يتصل بموضوع التعبد جعلوا لأحكامه عنوانا هو ، العبادات ، وفيما يتعلق بموضوع البيع والشراء والرهن والهبة ونحوها جعلوا له عنوانا هو المعاملات ، وفيما يتعلق بموضوع الزواج والطلاق جعلوا له عنوانا هو الأحوال الشخصية ، وفيما يتعلق بموضوع الحرب والسلم والصلح جعلوا له عنوانا هو السير والجهاد وجميع هذه الأحكام العملية قد تضمنها القرآن تصريحا أو اشارة أو ايماء

وقامت السنة الصحيحة القولية والعملية ببيانها وتوضيحها كما قال سبحانه « وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم » .

وقد تكفلت هذه الأحكام ببيان جانب الحلال وجانب الحرام من الأعمال ، وأشارت فى كثير من الأحيان الى علل ما أحل منها وما حرم لتطمئن النفوس الى القصد التشريعى منها وتنشط اليها، وأهملت ذلك فى بعضها اعتمادا على الادراك الانسانى لتلك المقاصد . ونلاحظ أن الجانب العقائدي فى القرآن الكريم وخاصة ما يتعلق بفكرة التوحيد والبعث قد حظى بأكبر قسط من بيان العلل والدلائل وضرب الأمثال ، ولعل ذلك لخفاء الفكرة فى أذهان الناس عنها واستبعادهم اياها لغلبة الحس عليهم وطول ما ألفوه فيما خالفها ، ثم لأن الاقتناع بها أساس لما يبنى عليها من تكاليف الله : أوامره ونواهيه ، لأنهم اذا لم يؤمنوا بوجود الله ، واصطفاء بعض خلقه لتبليغ تلك الأحكام فلن يكون لتلك الأحكام مصدر ذو سلطان يخشونه ويرجونه ويرغبون فى ارضائه بالقيام بها ، ومما ذكر فى القرآن من الأحكام مقرونا بالعلة قوله سبحانه : « يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ، انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون » وقوله سبحانه : « ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كى لا يكون دولة بين الأغنياء منكم» ومما جاء من الأحكام معللا فى السنة ما روى فى الموطأ عن سعد بن أبى وقاص قال : جاءنى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودنى من وجع اشتد بى ، فقلت : يارسول الله: قد بلغ بى من الوجع ما ترى وأنا ذو مال ولا يرثنى الا ابنة لى ، أفأتصدق بثلثى مالى ؟ فقال رسول الله : لا ، فقلت : الشطر قال : لا ، ثم قال رسول الله : الثلث ، والثلث كثير ، انك ان تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس .

والقرآن كنص منزل من الله الى محمد بوساطة جبريل ، له قداسته وجلاله وتقديره حيث انه كلام الله رب العالمين ، من ليس له شبيه ولا نظير ، قد تعبدنا الله بتلاوته أى طلب منا أن نعبده بتلاوته ، ووعدنا المثوبة على تلك التلاوة كما قال رسول الله فيما روى الترمذى من شغله القرآن وذكرى عن مسألتى أعطيته أفضل ما أعطى السائلين وعن ابن مسعود رضى الله عنه : من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة ، والحسنة بعشر أمثالها ، لا أقول : آلم حرف، ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف ويزيد الثواب ويتضاعف بالتدبر فى معانيه والبحث عن اشاراته ومراميه .

والقرآن ككتاب هداية وأحكام مطلوب من المسلمين أن يؤمنوا بأحكامه ويعتقدوا أنها من عند الله فيحلوا ما أحلته ويحرموا ما حرمته تصديقا وعملا ، فمن لم يؤمن بهذا بل جحدها واستهزأ بها ، فليس مؤمنا بنص هذا الحديث : ما آمن بالقرآن من استحل محارمه ، ومثله من حرم حلاله لقوله تعالى : « يأيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين » الا أنه لا يخرج المؤمن بالتفريط فيها والكسل عن تنفيذها من الايمان مادام مصدقا بها معتقدا صحتها وصحة مصدرها وهو القرآن .

وتحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله اغتصاب لسلطة المشرع الأعظم واعتداء على حقه وافتراء عليه كما قال سبحانه : « قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا ، قل آلله أذن لكم أم على الله تفترون » .

واعتساف بعض الأحكام ومحاولة تطبيقها على ما لا تتناوله ولا تدل عليه نوع من ذلك الاستحلال الذى يشير اليه الحديث ، واحاطة محرمات القرآن بهذه القداسة ، والتغليظ فى وعيد من اعتدى عليها أو استهان

بها من مصلحة الجماعة واقامة لهـا على الجادة فى سيرها لمـا فى ايجابها أومنعها من الفوائد فى سائر ما تناولته من شـئون الطعـام أو المبـايعة أو المعاشرة أو الاعتـداء على نفس أو عرض أو اعانة على ظلم ونحـو ذلك مما شـملته آيـات القـرآن الكريم ، واذا كان الله يبغض التغير فى أحكامه بتحليل الحرام أو تحريم الحلال ، فان بغضه لتحريم الحلال أشد لمـا فى ذلك من التضييق على المسلمين ، وقد جاء ذلك العمل قرينا للشرك فى بعض الأحاديث ان وجوب الايمـان بالقـرآن وجـوب للايمان بنصـه واعجازه ومقاصده وبخاصة أحكامه ، والايمـان بهـا يستدعى تصديقها والعمل بهـا عن اخبات ورضا والاخلال بأحد هذين العنصرين يفضى الى الـكفر أو العصيان ونعوذ بالله منهما .

أبو الوفا المراغى

من قواد الاسلام : قتيبة بن مسلم الباهلى :

فى سنة ٩٦ هـ سار قتيبة الى حدود الصين على رأس جيش كثيف . ولمـا قرب منها ارسـل الى ملكها وفـدا برئاسة (هبيرة بن المشمرج الكلابى) وبعد مراسلات ... قال ملك الصـين :

انصرفوا الى صاحبـكم فقـولوا له : ينصرف ، فانى قد عرفت حرصه وقلة أصحابه والا أبعث من يهلككم ..

فقال له هبيرة : « كيف يكون قليل الأصحاب من أول خيله عندك وآخـرها فى منابت الزيتـون ... وترك بلاده وغزاك ؟ وأما الموت فلسنا نركبه ولا نخافه » .

فأجابه ملك الصين : « فما الذى يرضى صاحبك ؟ » قال هبيرة : « انه قد حلف الا ينصرف حتى يطأ أرضكم ويختم ملوككم ويعطى الجزية » .

فقال الملك : « فانا نخرجه من يمينه . نبعث اليه بتراب أرضنا فيطؤه ، ونبعث ببعض أبنائنا فيختمهم ، ونبعث اليه بجزية يرضاها » .

ثم دعا بصـحاف من ذهب فيهـا تراب ، وبعث بحـرير وذهب ، وأربعـة غلمـان من أبنـاء ملوكهم ثم أجاز الوفد ، فساروا حتى قدموا على قتيبـة ، فقبـل الجزية ، وختم الغلمـان ، وردهم ، ووطىء التراب ثم عاد الى مرو . اهـ الطبرى جـ ٨ ص ١٠٠ — ١٠١ .